A/HRC/17/12

Distr.: General 15 March 2011 Arabic

Original: English



مجلس حقوق الإنسان الدورة السابعة عشرة البند ٦ من حدول الأعمال الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل\* سانت كيتس ونيفس

\* يُعمم مرفق هذا التقرير كما ورد.

<sup>(</sup>A) GE.11-11805 050411 060411 الرجاء إعادة الاستعمال كريك

# المحتويات

الصفحة	الفقـــرات		
٣	٤-١		مقدمة .
٣	٧٤-٥	موجز مداولات عملية الاستعراض	أولاً -
٣	70	ألف - عرض الحالة من جانب الدولة قيد الاستعراض	
٧	V E - T 1	باء – الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض	
١٧	٧٨-٧٥	الاستنتاجات و/أو التوصيات	ثانياً –
			المرفق
۲۸	•••••	تشكيلة الوفد	

GE.11-11805 2

#### مقدمة

1- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار بحلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته العاشرة في الفترة من ٢٤ كانون الثاني/يناير إلى ٤ شباط/فبراير ٢٠١١. واستُعرضت الحالة في سانت كيتس ونيفس في الحلسة العاشرة المعقودة في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وترأس وفد سانت كيتس ونيفس ديلانو بارت. واعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بسانت كيتس ونيفس في جلسته الرابعة عشرة، المعقودة في ١ شباط/فبراير ٢٠١١.

٢- وفي ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٠، احتار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض الحالة في سانت كيتس ونيفس: غابون، وقيرغيز سانت والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمي و آيرلندا الشمالية.

٣- وعملاً بأحكام الفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥، صدرت الوثائق التالية لأغــراض
استعراض الحالة في سانت كيتس ونيفس:

(أ) تقرير وطيني *اعرض خطي* مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) (A/HRC/WG.6/10/KNA/1 and Corr. 1)

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنــسان وفقاً للفقرة ١٥(ب) (A/HRC/WG. 6/10/KNA/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية وفقاً للفقرة ١٥ (ج) (A/HRC/WG.6/10/KNA/3).

# أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض

### ألف - عرض الحالة من جانب الدولة قيد الاستعراض

٥- ذكرت سانت كيتس ونيفس أن المشاورات الوطنية التي أجريت لإعداد التقرير الوطني أتاحت فهماً عميقاً للإمكانيات التي يتيحها الاستعراض الدوري الـشامل في إيجاد محرك لمشاركة مدنية أوسع، وتعزيز وعي الشركات بمسؤوليتها وتعزيز الالتزام بالـشراكة. وجرت في سانت كيتس ونيفس نقاشات بين الوكالات الحكومية وقطاع عريض من المجتمع المدني، يما في ذلك شريحة واسعة من المنظمات التي تدافع عن حقوق الأطفال والـشباب

والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم. وقد بدأ التقرير الوطني بلمحة عامة عن الترام سانت كيتس ونيفس بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على النحو المنصوص عليه في الدستور، الذي يضمن لكل شخص في سانت كيتس ونيفس الحقوق والحريات الأساسية، بغض النظر عن العرق أو الأصل أو النسب أو الرأي السياسي أو اللون أو العقيدة أو الجنس، على أن ذلك مشروط في كل حال باحترام حقوق الآخرين. وتقيدت سانت كيتس ونيفس، بوصفها عضواً في الأمم المتحدة، بميثاق المنظمة وأكدت من جديد التزامها بالحقوق الأساسية وكرامة الأشخاص والمساواة في الحقوق بين الرجال والنساء.

7- وسانت كيتس ونيفس اتحاد جزيرتين تقع في شرق البحر الكاريبي وتبلغ مساحتها ٢٦١ كيلومتراً مربعاً ومجموع سكانها ٢٠٠٠ نسمة تقريباً. وقد نالت استقلالها في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣، واعتمدت منذ ذلك الحين شكلاً ديمقراطياً للحكم. وقد أعادت الانتخابات الأحيرة، التي حرت في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، حكومة ديرت وغلاس لولاية رابعة على التوالي.

٧- وسانت كيتس ونيفس طرف في مختلف المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان. وقد بحثت أيضاً إمكانية الانضمام إلى اتفاقيات أحرى ليست طرفاً فيها بعد، لكنها واجهت تحديات تتعلق بالموارد وعقبات دستورية. فعملية الإصلاح أو التعديل الدستوري لا تتطلب أغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب فحسب، بل تتطلب أيضاً إجراء استفتاء يحظي بأغلبية الثلثين في كل جزيرة. ومع ذلك، لا تزال الحكومة ملتزمة بإجراء مشاورات مفتوحة مع مواطنيها بشأن الإصلاحات الدستورية والقضائية والقانونية.

٨- وذكر الوفد أن الالتزامات المتعلقة بتقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات ذات الصلة تأثرت بقيود الموارد البشرية وبصعوبة جمع بيانات دقيقة وتحديثها باستمرار. ونتيجة لعملية الاستعراض الدوري الشامل، عُرضت توصية على مجلس الوزراء بإنشاء شعبة معاهدات تخصص لاستعراض الصكوك ذات الصلة التي يتعين التصديق عليها ولتقديم المشورة بسشأن ما يترتب على معاهدة من التزامات. وكمثال على هذه الصعوبات تقديم التقارير بموجب المواد ذات الصلة من اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وفي حالة اتفاقية حقوق الطفل، يجري الآن استكمال المراحل النهائية للتقرير. أما التقرير المتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فهو لا يزال في مرحلة الصياغة، ولكن من المأمول تقديمه في الربع الأول من عام ٢٠١١.

9- وأقرت سانت كيتس ونيفس بأن الإبقاء على عقوبة الإعدام على جرائم القتل أمر كان وسيظل مثيراً للجدل. ولكن، بعد النظر في المسألة، قررت الحكومة الإبقاء على عقوبة الإعدام من بين العقوبات التي يمكن أن تصدرها المحاكم وفقاً لسلطتها التقديرية. وسلمت سانت كيتس ونيفس، بالأساس، أنه قد تكون هناك بعض الأدلة التي تشير إلى أن عقوبة الإعدام لا تشكل بالضرورة رادعاً. ومع ذلك، تجد الحكومة، في سياق ما يشهده مجتمعها

وفي ظل زيادة معدلات الجريمة، صعوبة كبيرة في أن تبرر لمواطنيها أي قرار بحرمان المحاكم من النطق بمذه العقوبة كجزء من الخيارات المتاحة لها.

• ١٠ وقد قامت المحاكم بتطوير وصقل الفقه المتعلق بعقوبة الإعدام إلى درجة أن المحاكم ذاتها لم تعد تصدر هذه العقوبة إلا بحق مرتكبي أشد الجرائم بشاعة، بل وبحق مرتكبي "أشنع" الجرائم على الإطلاق.

11- وعلى الرغم من أن عقوبة الإعدام لا تزال إجراء عقابياً مدوناً في النصوص، فإلها لم تعد تنفذ كثيراً. ففي السنوات الثلاثين الماضية، لم تُنفذ عقوبة الإعدام إلا في ثلاث حالات. وخلال تلك الفترة، صدرت أحكام أحرى بالإعدام لكن هذه الأحكام خُففت إما بقرار من المحكمة أو بقرار من لجنة الرأفة - إحدى السمات المميزة للدستور - التي تتدخل عندما ينتهي دور القضاء ويُفتح المجال أمام الرأفة. وفي الحالات التي نفذت فيها عقوبة الإعدام، اتبع الإجراء القانوني المنصوص عليه في الدستور.

17 و لم يعد الإعدام عقوبة إلزامية حتى في الحالات التي يدان فيها متهم بارتكاب جريمة تستحق الإعدام وفقاً للقانون. وتعقد المحكمة جلسة استماع إلزامية مخصصة فقط لمسألة الحكم الذي تقضي به. وهذا يعني أن القاضي يجد نفسه أمام مجموعة من الخيارات فيما يتعلق بهذا الحكم. ولكي تعقد المحكمة هذه الجلسة، يشترط القانون أن يقدم الدفاع إليها تقريراً يتقصى الحالة الاجتماعية للمتهم، وتقريراً من الطب النفسي وأي تقرير آخر يرى الدفاع أنه ضروري لجلسة الاستماع هذه. ويُسمح للشخص المدان استدعاء شهود يشهدون لصالحه ولمحاميه الحرية في محاولة إقناع المحكمة بعدم النطق بعقوبة الإعدام. وإذا صدر الحكم بالإعدام، يبقى للمتهم حق الاستئناف أمام محكمة الاستئناف لمنطقة شرقي البحر الكاريي، وفي نحاية المطاف إلى اللجنة القضائية التابعة لمجلس الملكة الخاص في لندن. وإذا فشل الشخص المدان في إقناع المحكمة بتخفيف عقوبته، فبإمكانه تقديم التماس إلى اللجنة الاستشارية المعنية الدان في إقناع المحكمة بتخفيف عقوبته، فبإمكانه تقديم التماس إلى اللجنة الاستشارية المعنية بحق الرأفة التي يحق له المثول أمامها.

17 وفيما يتعلق بالعقاب البدي، أشار الوفد إلى أن سانت كيتس ونيفس تتفق مع الرأي القائل بأن الانضباط في المحتمع جانب أساسي من جوانب تنمية حس المسؤولية والنصب وأضاف أن شعب سانت كيتس ونيفس يؤيد، تقليدياً، الرأي القائل بأن العقاب البدي وسيلة مقبولة لتعليم الأطفال الانضباط. ومع ذلك، وفي محاولة للقضاء على أي استخدام تعسفي لهذا العقاب أو للحد منه، حدد قانون التعليم لعام ٢٠٠٥، وبوضوح، القيود المفروضة فيما يتعلق بأساليب استخدامه. وثمة أحكام أيضاً لإلغائه في إطار هذا القانون، وسوف تستمر الحكومة في استكشاف تدابير بديلة وفعالة. وقد وتضعت إجراءات لضمان عدم تجاوز العقاب البدي الحدود وتحوله إلى اعتداء.

1٤- وتسلم سانت كيتس ونيفس بأن تجريم العلاقات الجنسية بين البالغين بالتراضي في إطار المادتين ٥٦ و٥٧ من قانون الجرائم بحق الأشخاص أمر مثير للجدل. وبينما تدرك

حكومة سانت كيتس ونيفس وجود العديد من الحجج التي يتقدم بها الراغبون بإلغاء هاتين المادتين، فإنها لا تملك تفويضاً للقيام بذلك. والواقع أن هناك معارضة قوية لإلغائها. ومع ذلك، وعلى الرغم من وجود هذا النص القانوني، لم تحصل أي ملاحقة قضائية تتعلق بنشاط جنسى بين بالغين بالتراضى في حياقم الخاصة حلال السنوات الأخيرة.

01- ووقعت سانت كيتس ونيفس على اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستئصاله، واتفاقية البلدان الأمريكية لمنح الحقوق المدنية للمرأة، واتفاقية البلدان الأمريكية لمنح الحقوق السياسية للمرأة. ووقعت أيضاً على إعلان القضاء على العنف ضد المرأة، ومنهاج عمل بيجين، وإعلان الأمم المتحدة للألفية، وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن. كما أصدرت قانون العنف المرتلي لعام ٢٠٠٠ لتعزيز وحماية حقوق جميع النساء.

17- وتدرك سانت كيتس ونيفس أن مشكلة العنف المترلي ضد المرأة مستمرة على الرغم من أن العديد من النساء يتبوأن مناصب عليا في المجتمع، وأن أكثر من ٥٠ في المائة من الأسر تعيلها نساء عازبات. وتواصل إدارة الشؤون الجنسانية برنامجها المكثف للتوعية في هذا المجال، يما في ذلك تنظيم برامج تدريبية للشرطة والممرضين والممرضات والمحامين، وتنفذ كذلك برنامجاً لتثقيف الأشخاص الذين يمارسون العنف المترلي. وثمة تسليم بالحاجة إلى إحداث تحول احتماعي أكثر عمقاً لا يستلزم دراسة جذور هذه الآفة فحسب بل يستلزم أيضاً تربية ثقافية حديدة لبناء علاقات صحية بين الجنسين وداخل الأسر. والحكومة مستعدة لتدعيم القانون عمياكل أساسية تيسر أنجع أشكال التنفيذ. لكن نقص الموارد يظل العائق أمام جميع الأنشطة.

11 - وأشار الوفد إلى أن سانت كيتس ونيفس كانت من بين أوائل البلدان التي وقعت وصدقت على اتفاقية حقوق الطفل عندما فُتح باب التوقيع عليها في ٢٦ كانون الثايي يناير ١٩٩٠، مما يعكس التزامها بهذه الاتفاقية. وينص قانون مجلس المراقبة ورعاية الأطفال على ضمان الرعاية والحماية للأطفال. كما شاركت سانت كيتس ونيفس في تطوير التشريع النموذجي لحماية الأسرة، الذي وُضع ليحل محل القوانين السارية المتعلقة بالأسرة. وقد أنبطت بإدارة المراقبة وحدمات حماية الطفل مسؤولية ضمان حماية حقوق الأطفال. ونص قانون مجلس المراقبة ورعاية الأطفال على حماية الأطفال الذين تتعرض صحتهم ورفاهم للتأثيرات السلبية ولمزيد من المخاطر.

1 / - وفيما يتعلق بمسألة السجون، فقد أصدرت الحكومة أوامر بتنفيذ برنامج لإعادة التأهيل بمدف الحد من معاودة ارتكاب الجرائم. وفي موضوع اكتظاظ السجون، فقد تم نقل السجناء من السجن الرئيسي في باستير إلى سجن المزرعة في جزيرة نيفس المجاورة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد تم تخصيص أرض تقدر مساحتها بعشرة فدادين تقريباً لبناء مرفق احتجاز جديد؛ وتنتظر الحكومة تمويلاً من المفوضية الأوروبية لبدء البناء الذي سيتم على مراحل.

١٩ وذكر الوفد أن سانت كيتس ونيفس أقرت بالمنافع التي تعود بها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على المجتمع وإن لم تنضم إليها بعد. ولذلك، يهتم قانون البناء باحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة بما يمكنهم من الحصول على الخدمات.

7٠- وتعيل النساء غالبية الأسر المعيشية في سانت كيتس ونيفس. وهذا الحضور والتأثير يؤكدان باستمرار الدور القوي للمرأة في المجتمع. فقد واصلت النساء بلوغ مستويات عالية للغاية وشغل مناصب عليا في أماكن عملهن بما في ذلك في القطاع العام. وأظهرت الإحصاءات أن ٦٦ في المائة من مناصب الأمين الدائم تشغلها إناث، و ٢٥ في المائه من الإناث، و ٢٠ في المائة من الإدارات ترأسها إناث، وأن الإناث موظفي الشرطة هم من الإناث، و ٢٠ في المائة من الإدارات ترأسها إناث، وأن الإناث يمثلن ٧٣ في المائة من أعضاء هيئة التدريس. وفي البرلمان الاتحادي وزيرة تمثل أكبر دائرة انتخابية في الاتحاد كما أن منصب نائب كاتب البرلمان تشغله امرأة أيضاً. وتسشغل امرأة منصب مدير النيابة العامة والقضاة الثلاثة فيها من النساء.

#### باء – الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

71- أثناء الحوار التفاعلي، أدلى ٣٦ وفداً ببيانات. ورحب عدد من الوفود بالتزام سانت كيتس ونيفس بالاستعراض الدوري الشامل، وبمشاركتها في هذه العملية. كما رحبوا بنوعية التقرير الوطني والتزامات هذه الدولة بحقوق الإنسان بصفة عامة على الرغم من التحديات العديدة التي تواجهها. وترد التوصيات التي قُدمت أثناء الحوار في الباب الثاني من هذا التقرير. ٢٢- فقد رحبت الجزائر بصراحة سانت كيتس ونيفس في وصفها للتحديات السيّ

تواجهها ونقاط الضعف التي تعاني منها. ورحبت باعتمادها أكثر من ٢٢ قانوناً متعلقاً بحقوق الإنسان وأعربت عن اقتناعها بأن محدودية عدد التصديقات على الصكوك الدولية تعود إلى محدودية الموارد اللازمة لتنفيذها وليس إلى غياب الالتزام. ورحبت بالتدابير المتخذة لتحسين ظروف السجون. وقدمت الجزائر توصيات.

77- وأثنت البرازيل على حماية حقوق الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز، وبتوفير التعليم للجميع من المرحلة الابتدائية إلى المرحلة الثانوية، وبالسياسات المتعلقة بالمسنين. وطلبت مزيداً من المعلومات بشأن قانون الضمان الاجتماعي وبرنامج الحماية الاجتماعية. وأشارت البرازيل إلى أن سانت كيتس ونيفس تسلم بضرورة مضاعفة جهودها لمكافحة العنف الجنساني، ولا سيما العنف المترلي. وأعربت البرازيل عن استعدادها لتقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات بالتنسيق مع مفوضية حقوق الإنسان وبناء على طلب من سانت كيتس ونيفس. وقدمت البرازيل توصيات.

٢٤ ورحبت سلوفينيا بالالتزام الذي أعربت عنه سانت كيتس ونيفس بالتصديق على
صكوك حقوق الإنسان الأساسية على الرغم من محدودية الموارد. وأعربت سلوفينيا عن القلق

من استمرار عقوبة الإعدام ومن تطبيقها في عام ٢٠٠٨ بعد الوقف الاختياري الفعلي الذي استمر عشرة أعوام. ورحبت سلوفينيا بالتدابير الهادفة إلى حماية أفضل للأطفال، واستفسرت عن التدابير المتخذة لمنع وقوع انتهاكات للسلامة البدنية للأطفال. وقدمت سلوفينيا توصيات.

97- وأسفت فرنسا لاحتفاظ سانت كيتس ونيفس على عقوبة الإعدام في تـشريعاتها ولتطبيقها في عام ٢٠٠٨. ولاحظت بارتياح أن سانت كيتس ونيفس أيدت تضمين قـرار الجمعية العامة بشأن الإعدام خارج نطاق القضاء إشارة إلى الميل الجنسي لكنها لاحظت أن الأحكام القانونية الحالية تجرم العلاقات الجنسية بالتراضي بين البالغين من نفـس الجـنس. وقدمت فرنسا توصيات.

77- وشددت كوبا على أن جميع حدمات الرعاية الصحية الأساسية متوفرة مجاناً في سانت كيتس ونيفس. وأثنت كوبا أيضاً على حماية الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز. وفيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة، لاحظت كوبا أن الحكومة تطبق آليات لتلبية احتياجاتهم، كما يتضح من وجود وحدات للتربية الخاصة في جميع أنحاء البلد توفر حدمات تعليمية في جميع المستويات من أجل الأطفال الذين يعانون من صعوبات تنموية. وقدمت كوبا توصيات.

7٧- ورحبت تركيا بتصديق سانت كيتس ونيفس على الاتفاقية الدولية للقصاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل. وأشادت تركيا بجهود سانت كيتس ونيفس الرامية إلى الانضمام إلى مزيد من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. وأعربت عن سرورها أن سانت كيتس ونيفس سنت تشريعات وطنية هامة للوفاء بالتزاماتها الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، أشادت تركيا بسن قانون التعليم لعام ٢٠٠٥. وقدمت تركيا توصيات.

7٨- ورحب المغرب بالتزام سانت كيتس ونيفس بتعزيز الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية استناداً إلى ما تحقق من تنمية اجتماعية وبشرية. ونوه المغرب أيضاً بمختلف البرامج القائمة المتعلقة بحماية الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز، بما في ذلك إنشاء مكتب حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٧. ولاحظ المغرب شحة موارد سانت كيتس ونيفس، وبخاصة فيما يتعلق بالتصديق على صكوك جديدة وإدماجها في القانون الوطني، وذكر أنه مستعد لتقديم المساعدة في هذا الصدد. وقدم المغرب توصية.

97- وأقرت المملكة المتحدة بالتحديات التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان، وأشارت إلى الطلب المقدم للمساعدة في صياغة تشريعات وطنية جديدة لتحقيق هذه الغاية. ورحبت المملكة المتحدة بالتدابير الرامية إلى دعم الشباب، لكنها قالت إنما لا تزال تشعر بالقلق إزاء المعلومات التي تتحدث عن كثرة نـشاط العصابات وشجعت الحكومة على الاستمرار في برامج التوعية، وتوفير فرص عمل وبـدائل

مجدية. ودعت المملكة المتحدة الحكومة إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وأعربت عن قلقها إزاء تنفيذ هذه العقوبة في عام ٢٠٠٨. كما شجعت الحكومة على النظر في التوقيع على البروتو كولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. وطلبت المملكة المتحدة معرفة الإحراءات التي تعتزم الحكومة اتخاذها لوضع حد للتمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسسي والمتحولين حنسياً. وقدمت المملكة المتحدة توصيات.

•٣٠ ونوهت إسبانيا مع الارتياح بالتدابير التي اتخذها سانت كيتس ونيفس في مجالي التعليم والصحة، لا سيما بإصدار الكتب البيضاء بشأن تطوير التعليم والسسياسة التعليمية للفترة ٢٠١٥-١٠١، وأعربت إسبانيا عن قلقها إزاء الإبقاء على عقوبة الإعدام. وقدمت إسبانيا توصيات.

71- ونوهت الولايات المتحدة الأمريكية بإنشاء مكتب لحقوق الإنسان لمكافحة انتهاكات حقوق الإنسان ضد الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز. ولاحظت أن اعتماد قانون العنف المترلي تطور ايجابي لكنها لاحظت أن العنف ضد المرأة ما زال يمثل مشكلة مسكوت عنها على نحو خطير. فالعديد من النساء يحجمن عن تقديم شكاوى أو متابعتها في المحاكم. ولا تزال الولايات المتحدة قلقة أيضاً إزاء استمرار تجريم السلوك المثلي وإزاء التمييز المجتمعي ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي والمتحولين.

77- وأقرت سلوفاكيا بمختلف التحديات التي تواجهها سانت كيتس ونيفس، وأشارت بشكل إيجابي إلى الجهود المبذولة في مجال الرعاية الصحية الأولية. وأعربت سلوفاكيا عن قلقها إزاء انتهاء الوقف الاختياري الفعلي لعقوبة الإعدام الذي امتد لعشر سنوات، وإزاء الانخفاض الشديد للسن القانونية للمسؤولية الجنائية. وأشارت سلوفاكيا إلى ضرورة توسيع نطاق تحويل الأحداث من نظم المحاكم ونظم الاحتجاز. واستفسرت سلوفاكيا عن التدابير المتخذة لتحسين حماية الأطفال من المواد الإباحية وبغاء الأطفال. وقدمت سلوفاكيا توصيات.

٣٣- ولاحظت ألمانيا أن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكريي ذكرت أن لجنة حقوق الطفل أعربت، في عام ١٩٩٩، عن بالغ قلقها من تديي السسن القانونية للمسؤولية الجنائية (٨ سنوات) ومن أن أحكام منع القسوة وحماية الأحداث في قانون الأحداث لا توفر حماية خاصة للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٦ و١٨ عاماً. وأعربت ألمانيا عن رغبتها في الحصول على معلومات بشأن الخطوات التي قد تكون سانت كيتس ونيفس اتخذها للتصدي لتلك المسائل. وقدمت ألمانيا توصيات.

٣٤ وفيما يتعلق بالضمان الاجتماعي، أشار الوفد إلى أن هذا المحال أحد أقوى المحالات التي يتميز بما الاتحاد. فقد سعت سانت كيتس ونيفس إلى الحفاظ على نظام يمكن أن يوفر الضمان الاجتماعي لأكبر عدد ممكن من فئات المجتمع. وقد رُفعت ضريبة الخدمات

الاجتماعية إقراراً بضرورة تقديم المساعدة ليس فقط من حيث إيجاد بنية أساسية وطنية وإنما أيضاً كي يشكل الضمان الاجتماعي شبكة أمان للأشخاص الذين أصابهم المرض ولا يستطيعون العمل وللمسنين والأطفال وللأسر التي أضعفها فقدان معيلها الرئيسي جراء حادث أو وفاة طبيعية. وبسبب الأولوية العالية التي تولى للرعاية الصحية والتعليم داخل الاتحاد، تم التركيز بشكل كبير على الضمان الاجتماعي والخدمات التابعة له. وخلال السنوات الخمس والعشرين الماضية، حصل الأشخاص الذين يعانون من صعوبات في التعلم أو من إعاقات جسدية على التعليم مجاناً.

٥٣-وفيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز والتسهيلات التي أتيحت للرجال الذين يمارسون الجنس مع الرجال، أجاب الوفد قائلاً إن سانت كيتس ونيفس لا تحرم هولاء الأشخاص من الوصول إلى المرافق والخدمات، بل، وعلى العكس من ذلك، تساعدهم في المسائل الصحية الخاصة بهم. وفيما يتعلق بالتمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي والمتحولين جنسياً، ذكر الوفد أن هؤلاء الأشخاص لا يتمتعون، في الواقع، بنفس الحقوق والامتيازات التي يتمتع بها الآخرون، في المجتمع ككل، على الرغم من وجود تشريع يخول لهم ذلك. لكن لا توجد حالات حُرم فيها هؤلاء الأشخاص من فرص العمل أو تعرضوا لهجمات، بل تسود في المجتمع ثقافة تسامح تجاه هؤلاء الأشخاص.

٣٦- وفيما يتعلق بعقوبة الإعدام، ذكر الوفد أن سانت كيتس ونيفس بينما تقدر موقف أعضاء المحتمع الدولي تؤكد ألها عملت بما يمليه عليها سياق الواقع العملي على الأرض. صحيح أنه قد لا يكون هناك بالضرورة دليل على أن عقوبة الإعدام تشكل رادعاً، فإلها لا تزال من بين الأحكام المتاحة أمام المحاكم، كما أن المجتمع يطلب بإلحاح الإبقاء على هذه العقوبة.

٣٧- وفيما يتعلق بمسألة المسؤولية الجنائية، ليس جميع الأطفال الذين تجاوزوا الثامنة من العمر مؤهلين تلقائياً لتحمل هذه المسؤولية. ففيما يتعلق بالأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين الثامنة والسادسة عشرة، ينص القانون على وجوب التحقق، قبل تقديم أي شخص للمحاكمة، من قدرته على فهم الفرق بين الصواب والخطأ وفهم الإجراءات التي يواجهها قبل بدء أي محاكمة. ومع ذلك، فإن عدد الجرائم الخطيرة التي يرتكبها الأحداث آخذ في التزايد في مجتمع سانت كيتس ونيفس. وقال الوفد إن على سانت كيتس ونيفس احترام حقوق الشباب وتفهم الصعوبات التي يواجهولها، لكن عليها في الوقت نفسه مراعاة الحقائق على أرض الواقع. فأعضاء العصابات باتوا أصغر سناً، ويزداد الوضع تعقيداً وصعوبة أكثر.

٣٨- واعترفت جمهورية فترويلا البوليفارية بالجهود التي بذلتها سانت كيـــتس ونـــيفس لتوفير التعليم الأساسي لجميع الأطفال والمراهقين عن طريق إرساء مجانية وإلزامية التعلـــيم في عام ١٩٦٧ للأطفال بين الخامسة والسادسة عشرة من العمر. وأبرزت فترويلا التزام الحكومة

بمعالجة مسألة حودة التعليم، وتمكين الجميع من الحصول عليه على الرغم من الصعوبات الاقتصادية الكبيرة. كما رحبت فترويلا بالتزام الحكومة بالامتثال لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وقدمت فترويلا توصية.

97- ولاحظت شيلي أن قوانين سانت كيتس ونيفس تضمن حرية كبيرة للتعبير والصحافة، إلى جانب الحرية الكاملة في تكوين الجمعيات والمشاركة في الحياة السياسية. ولاحظت شيلي أيضاً الجهود التي تبذلها الحكومة لتحقيق مؤشرات حيدة في التنمية البشرية والاجتماعية ولتحقيق أهداف استراتيجيتها الرامية إلى تعزيز التغطية الاجتماعية لسكانها. كما لاحظت أن الموارد المحدودة لسانت كيتس ونيفس تعيق تقديم تقاريرها في الوقت المناسب إلى مختلف هيئات المعاهدات. وقدمت شيلي توصيات.

• 3 - ولاحظت ملديف أن سانت كيتس ونيفس تواجه تحديات هائلة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان على نحو كامل بسبب صغر حجمها والقيود التي تحد من قدراتها. ودعت ملديف الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل إلى تفهم هذا الواقع ومراعاته. وقدمت ملديف توصيات.

13- وأعربت كندا عن قلقها إزاء تنفيذ عقوبة الإعدام بعد وقف اختياري فعلي دام ١٠ أعوام وإزاء مدى ممارسة السجناء المحكوم عليهم بالإعدام لحقوقهم القانونية. وأشارت كندا إلى الجهود المبذولة للحد من العنف المترلي والعنف ضد الأطفال. وأشادت كندا بدعم سانت كيتس ونيفس لقرارات منظمة الدول الأمريكية بشأن حقوق الإنسان والميل الجنسي والهوية الجنسانية، وأشارت إلى تشجيع لجنة القضاء على التمييز العنصري لسانت كيتس ونيفس في بدراسة ظاهرة الاتجار بالبشر. وتتطلع كندا إلى مواصلة دعمها لسانت كيتس ونيفس في التصدي لتحديات حقوق الإنسان التي تواجهها. وقدمت كندا توصيات.

27 - وأشادت بولندا بما تتمتع به سانت كيتس ونيفس من ديمقراطية حيوية تكفل حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير والدين، فضلاً عن حرية تكوين الجمعيات والتجمع. ورحبت أيضاً بمشاوراتها مع المجتمع المدني في العملية التحضيرية للاستعراض الدوري الشامل. وقدمت بولندا توصيات.

27 ورحبت هنغاريا بالانجازات المتعلقة بالتعليم والصحة. وأعربت عن القلق إزاء استئناف الإعدامات بعد وقف اختياري فعلي دام عشرة أعوام. ولاحظت هنغاريا أن البلد يعاني من كونه محطة لدخول وخروج المخدرات، مما أدى إلى ارتفاع نسبة تعاطي المخدرات بين الشباب وإلى جنوح الأحداث. ورحبت هنغاريا بالتطورات الأخيرة المتعلقة بتعزيز حقوق المرأة لكنها أعربت عن قلقها إزاء المواقف التمييزية ضد المرأة وارتفاع معدل الاغتصاب. وشجعت الحكومة على متابعة أعمالها المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية. وقدمت هنغاريا توصيات.

33- ونوهت المكسيك بالجهود التي بذلتها سانت كيتس ونيفس لتحسين مستوى التنمية، ولا سيما فيما يتعلق بالتعليم ونطاق التحصين. ولاحظت المكسيك أيضاً ضرورة تقديم المساعدة التقنية للإسراع في عملية الانضمام إلى المعايير والصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وقدمت المكسيك توصيات.

0 ٤ - وأعربت الأرجنتين عن تقديرها للمبادرات التي اتخذها سانت كيتس ونيفس في مجال التعليم، وخاصة لحصول الجميع على التعليم الثانوي. واستفسرت الأرجنتين عن التدابير الأخرى المتخذة أو المزمع اتخاذها لتعزيز مشاركة المرأة في المجالات السياسية والاقتصادية. وأشارت إلى محدودية موارد البلد الأمر الذي يمنعه من الانضمام إلى صكوك دولية إضافية. وقدمت الأرجنتين توصيات.

27- ولاحظت لاتفيا أن التعليم الأساسي بحاني لجميع الأطفال بين الخامسة والسادسة عشرة من العمر، وأن جميع الخدمات الأساسية على مستوى الرعاية الصحية الأولية تُقدم محاناً. وأشارت أيضاً إلى أن المكلفين بالإجراءات الخاصة لم يقدموا أي طلب لزيارة البلد. وقدمت لاتفيا توصية.

27- وأعربت السويد عن قلقها إزاء الإبقاء على عقوبة الإعدام. وبينما رحبت باقتراح إعادة النظر في القوانين التمييزية، فإنما أعربت عن قلقها إزاء قرار مواصلة تجريم العلاقات الجنسية المثلية. ولاحظت أن العنف ضد المرأة يمثل مشكلة خطيرة، وأن النساء ما زلن يواجهن التمييز في عدد من المجالات، وأشارت أيضاً إلى الجهود المبذولة للقضاء على العنف ضد المرأة. وقدمت السويد توصيات.

24- ولاحظت جنوب أفريقيا أنه على الرغم من التحديات، ما زالت الحكومة تحرز تقدماً في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ولذلك فهي تشجع المجتمع الدولي على أن يقدم إلى سانت كيتس ونيفس المساعدة التقنية اللازمة للتغلب على تلك التحديات. وأعربت جنوب أفريقيا عن تقديرها لالتزام سانت كيتس ونيفس بإعطاء الأولوية لقضايا مثل التعليم والصحة والسلامة والأمن، وشجعت الحكومة على مواصلة إيلاء الأولوية لتلك القصايا، وعلى اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان تحسين تلك القطاعات. وقدمت جنوب أفريقيا توصيات.

93- ونوهت أوروغواي بالتزام سانت كيتس ونيفس بتجديد جهودها من أجل المشاركة في نظام حماية حقوق الإنسان. ولاحظت أوروغواي الجهود المؤسسية والتشريعية والبرامجية التي بذلت للحد من العنف المترلي الذي لا يزال يؤثر بشدة على النساء والفتيات. وهنات أوروغواي سانت كيتس ونيفس على دعمها لقرارات منظمة الدول الأمريكية بشأن حقوق الإنسان والميول الجنسية والهوية الجنسانية. وقدمت أوروغواي توصيات.

• ٥ - وفيما يتعلق بالفترة الفاصلة بين الاحتجاز والمحاكمة، قدم الوفد معلومات عن التشريعات التي من شأنها تحويل الإجراء الحالي من إجراء شفهي إلى إجراء مكتوب من أجل تقصير فترة الاحتجاز السابق للمحاكمة.

00- وفيما يتعلق بالاتجار بالبشر، أفاد الوفد أن سانت كيتس ونيفس اعتمدت قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص الذي يجرم الاتجار بالبشر والذي ينص على أحكام خاصة تتعلق بالأطفال. وفي عام ٢٠٠٩، تم اعتماد قانون الجرائم الالكترونية الذي يتناول وسائل الإعلام الإلكترونية التي تُستخدم لارتكاب جرائم. وقال إن إدارة المراقبة وخدمات حماية الطفل تعمل، يمساعدة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، على وضع بروتوكول لحماية الطفل. ومن المتوقع أن يتناول البروتوكول الاتجار بالبشر، ولا سيما الاتجار بالأطفال.

07 - وفيما يتعلق بمسألة زيادة تعبئة النساء للعمل في المجال السياسي، ذكر الوفد أن سانت كيتس ونيفس أشارت، في الفقرة ٥٢ من تقريرها الوطني، إلى أن أكثر من 1٠٠ امرأة وشابة من مختلف الأحزاب السياسية ونساء دون انتماءات حزبية تم تدريبهن في مجالات كالتعبئة المجتمعية، والصكوك الدولية للنهوض بالمرأة ودستور سانت كيتس ونيفس والمراسم والإعداد للحياة العامة. وما زال هذا النوع من التدريب مستمراً.

٥٣ - أما بالنسبة لدعوة الإجراءات الخاصة وإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، قال الوفد إنه سيحيل المسألة إلى الحكومة للحصول على توجيهاتما في هذا المجال. وقد لا تكون دعوة الإجراءات الخاصة أمراً صعباً، لكن قد يترتب عليها آثار مالية.

20- وفيما يتعلق بجرائم العصابات والاتجار بالمخدرات، فقد اتخذت سانت كيتس ونيفس عدداً من المبادرات. فقد قررت زيادة بنسبة ٧,٢ في المائة في مخصصات الميزانية لوزارة الأمن الوطني والهجرة والعمل التي تعالج المسائل المتعلقة بالجريمة. واعتمدت سانت كيتس ونسيفس أيضاً تعديلاً لقانون الأسلحة النارية الذي ينص على أن امتلاك شخص أكثر من قطعة سلاح بصورة غير قانونية كفيل بأن يثير تلقائياً فرضية الاتجار.

٥٥- وأثنت أستراليا على موقف الحكومة المناهض للألغام الأرضية المضادة للأفراد ودعمها الكامل لعملية أوتاوا. لكن أستراليا لا تزال تشعر بالقلق لأن سانت كيتس ونيفس ما زالت تطبق عقوبة الإعدام. ولاحظت أن ما لا يقل عن ستة أشخاص ما زالوا ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام فيهم وأن أحكام الإعدام ما زالت تصدر وقد صدر آخرها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وأثنت أستراليا على التزام سانت كيتس ونيفس بصون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وشجعت الحكومة على مواصلة مبادراتها في مجال التعليم. وقدمت أستراليا توصيات.

٥٦ - وأشادت غانا بكون سانت كيتس ونيفس طرفاً في الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان وبحملاتها التثقيفية في مجال حقوق الإنسان. ولاحظت غانا التحديات التي

تواجهها سانت كيتس ونيفس في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسسان، ولا سيما في تقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات، وأيدت طلب سانت كيتس ونيفس المساعدة التقنية الدولية. ونوهت غانا بالجهود المبذولة في مجال التعليم وقالت إن البلد بسبيله إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وزيادة في مجال التعليم. وكررت غانا الشواغل التي أعربت عنها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بالقوالب النمطية التي تؤثر على النساء وعلى تبوئها للمناصب العليا على الرغم من مستواهن التعليمي. وقدمت غانا توصية.

90- وقالت بربادوس إن سانت كيتس ونيفس لم توقع بعد على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وحثت الحكومة على القيام بذلك. وسلمت بربادوس بأن الوفاء بالتزامات تقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات ينطوي على تحديات، ودعت مفوضية حقوق الإنسان إلى تقديم المساعدة في هذا الصدد. وأشارت إلى أن توفير الأمن والحفاظ على القانون والنظام في دول جزرية صغيرة نامية يسهل احتراق حدودها يشكل معضلة فريدة من نوعها، ودعا إلى مزيد من التعاون الدولي في التصدي لانتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة. وقدمت بربادوس توصية.

٥٥- ونوهت الصين بالجهود التي بذلتها سانت كيتس ونيفس لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في مجالات التعليم والصحة والجهود المبذولة لتحسين أوضاع المسنين والنسساء والأشخاص ذوي الإعاقة. وأشارت الصين إلى التحديات التي يواجهها البلد في تسريع وتيرة التنمية الاجتماعية والاقتصادية وحماية حقوق الإنسان. ودعت الصين المجتمع الدولي إلى تقديم المساعدة إلى سانت كيتس ونيفس.

90- وأشارت غواتيمالا إلى حاجة سانت كيتس ونيفس إلى المساعدة التقنية من أجل الانضمام إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والتصديق عليها. ونوهت بالجهود التي تبذلها الحكومة لتحسين مؤشرات التنمية الاجتماعية والبشرية. وشجعت سانت كيتس ونيفس على تحسين مركز مكتب أمين المظالم بما يتفق والمبادئ المتعلقة بوضع المؤسسات الوطنية الخاصة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس). وقالت إلها تشاطر لجنة حقوق الطفل قلقها إزاء مسألة العقاب البدني وغير ذلك من شتى أعمال العنف وسوء المعاملة التي يتعرض لهما الأطفال. وقدمت غواتيمالا توصية.

- ٦٠ وأثنت بوتسوانا على التدابير الإيجابية التي اتخذها سانت كيتس ونيفس في مجال حقوق الإنسان، يما في ذلك إنشاء مكتب حقوق الإنسان يعنى بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز. ولاحظت بوتسوانا أنه على الرغم من الصعوبات التي واجهتها تلك الهيئة في الاضطلاع بولايتها، فإن نقلها إلى مركز المساعدة القانونية قد يمثل المعالجة اللازمة لهذه المسألة. ونوهت بوتسوانا بالتدابير الإيجابية الأحرى ومنها إنشاء مكتب أمين المظالم، وأعربت عن أملها في أن يقدم المجتمع الدولى الدعم لهذه التدابير. وقدمت بوتسوانا توصية.

71- وأيدت ترينيداد وتوباغو طلب سانت كيتس ونيفس للمساعدة في وضع التشريعات المناسبة ذات الصلة لتنفيذ الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسسان. وأشارت إلى أن خطوات رئيسية قد اتُتخذت في مجال توفير التعليم للجميع من المرحلة الابتدائية إلى المرحلة الثانوية، وتطوير الخطة الوطنية للصحة ٢٠٠١-٢١، وإنشاء مكتب لحقوق الإنسسان. ونوهت باعتماد قانون العنف المترلي لعام ٢٠٠٠، وقانون مساعدات التنمية الاجتماعية لعام ١٩٩٩ وبوضع مشروع سياسة متعلقة برعاية المسنين. وقدمت ترينيداد وتوباغو توصيات.

77- ورحبت كوستاريكا بإنشاء مكتب أمين المظالم. ولاحظت كوستاريكا أن اكتساب هذا المكتب فعالية سيتوقف على مدى استقلاليته، وحثت سانت كيتس ونيفس على اتخاذ التدابير اللازمة لضمان امتثال المكتب لمبادئ باريس. ورحبت باعتماد قانون التعليم، الذي يتضمن حقوق الإنسان. وقدمت كوستاريكا توصيات.

77- وأشارت جامايكا إلى التحديات التي تواجهها سانت كيتس ونيفس فيما يتعلق بالتنمية المستدامة. ورحبت جامايكا بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وزيادة في مجالات التعليم وتوفير التعليم قبل المدرسي والابتدائي والثانوي للجميع، وبأن الخدمات الأساسية للرعاية الصحية الأولية مقدمة جميعها تقريباً بالمجان. وأشارت إلى العوائق المتعلقة بتقديم التقارير في الوقت المناسب إلى هيئات المعاهدات، وبصياغة وسن تشريعات للامتثال لتلك المعاهدات التي انضم البلد طرفاً فيها. وقدمت جامايكا توصيات.

75- وذكرت موريشيوس أن السكان، ولا سيما الأجيال الشابة، هم أعظم تروة في سانت كيتس ونيفس، ورحبت بتصديق الدولة على اتفاقية حقوق الطفل وبتعزيزها للجهود المبذولة على صعيد السياسات لتعزيز رفاه الأطفال. ونوهت موريشيوس بالتزام سانت كيتس ونيفس بتعزيز حقوق الإنسان في تشريعاتها الوطنية على الرغم من التحديات التي تواجهها، ولا سيما في الوفاء بالتزامات بتقديم التقارير. وقدمت موريشيوس توصية.

٥٠- وأشارت إكوادور إلى الجهود التي تبذلها سانت كيتس ونيفس للامتثال لالتزاماة الدولية في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما التزامها بمواءمة تشريعاتها مع تلك الصكوك على الرغم من محدودية الموارد الاقتصادية والبشرية. وقدمت إكوادور توصيات.

77- ولاحظت النرويج الإبقاء على عقوبة الإعدام واستمرار تطبيقها. ورحبت بالبرامج التدريبية لتثقيف الشباب في مجال المساواة بين الجنسين. وأعربت عن قلقها إزاء ارتفاع معدل حالات الحمل بين المراهقات لكنها رحبت بالتدابير المتخذة لكفالة حق الأمهات المراهقات في التعليم. وأشارت النرويج إلى تصديق سانت كيتس ونيفس على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وإلى استمرار تجريم العلاقات الجنسية المثلية التي تمارس بالتراضي بين بالغين من حنس واحد. وقدمت النرويج توصيات.

77- وفيما يتعلق بالأجر المتساوي على العمل المتساوي، أفاد الوفد أن سانت كيتس ونيفس بصدد اعتماد قانون في هذا الجال عام ٢٠١١. أما بالنسبة للتعليم الإلزامي، فإن قانون التعليم لعام ٢٠٠٥ جعل الالتحاق بالمدرسة إلزامياً لكل طفل حتى سن السادسة عشرة.

7.۸ وذكر الوفد أن قبول أو عدم قبول سانت كيتس ونيفس توصيات الدول سيتوقف إلى حد كبير، على قدرها تحديداً على تنفيذ تلك التوصيات من حيث محدودية مواردها الاقتصادية والبشرية. فالمناخ الاقتصادي لسانت كيتس ونيفس تأثر سلباً بسبب كولها إحدى دول العالم المثقلة بالديون. فقد بلغت نسبة الدين إلى الناتج المحلي الإجمالي ١٨٥ في المائة في عام ٢٠٠٩، مع ألها انخفضت بنسبة ١٥ نقطة مئوية في العام نفسه. وقد أشار صندوق النقد الدولي إلى أن قطاع السياحة تراجع بفعل الأزمة المالية بنسبة ٥,٥ في المائة عام ٢٠٠٩، مع توقع استمرار التراجع في عام ٢٠٠٠. وعلاوة على ذلك، فقد زاد الموقع الجغرافي للجزر، الكائن في مسار العواصف والأعاصير والزوابع المدارية التي تعبر المحيط الأطلسي، من شدة تعرض الدولة لتلك الكوارث الطبيعية.

97- لقد استمرت سانت كيتس ونيفس، منذ نيلها الاستقلال، في تحقيق خطوات كبيرة في بحالات متعددة، مما مكنها من الارتقاء من وضع الاقتصادات المنخفضة الدخل إلى وضع الاقتصادات المتوسطة الدخل. وقد تجاوز نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ٠٠٠، دولار من دولارات الولايات المتحدة في أواخر عام ٢٠١٠، وتحدثت تقارير صندوق النقد الدولي عن وجود علامات لانتعاش اقتصادي بمعدل نمو لا يقل عن وجره في المائة.

٧٠- ويرجع ذلك في جزء منه إلى قرار الحكومة الشروع في حملة صارمة تدعو إلى توخي الحكمة في إدارة نفقاتها، واضعة في اعتبارها، أكثر من أي وقت مضى، التحديات اليت تواجهها باعتبارها دولة جزرية صغيرة نامية عرضة للكوارث الطبيعية وغيرها من الصدمات. وواصلت الحكومة تنفيذ سياسات مالية للتعامل مع المخاطر ومع التحديات الاقتصادية لضمان تخصيص الموارد المحدودة لجالات تتمتع بأكبر إمكانيات النمو الاقتصادي. ومع ذلك، لم يتح عبء حدمة الدين مجالاً كبيراً للمناورة في المجال المالي ولا للاستجابة الملائمة لبعض هذه المطالب.

٧١ وقد التزمت الحكومة خلال العقد الماضي ببلوغ الأهداف الإنمائية للألفية بحلول
عام ٢٠١٥. وحتى الآن، خطت خطوات كبيرة نحو تحقيق هذه الأهداف، بعد أن وضعت
برامج لتلبية احتياجات أكثر أفراد المجتمع حرماناً.

٧٢- ولا بد من التأكيد على أنه رغم عزم الحكومة على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان بموجب المعاهدات الدولية، فإن الجهود والموارد وُجهت إلى مبادرات واستراتيجيات الحد من الفقر، والنمو الاقتصادي المستدام، والقدرة التنافسية على الصعيد الدولي، وهو ما سيؤدي، على المدى الطويل، إلى تحفيز واستدامة التنمية الاجتماعية الشاملة. ومع تصاعد

الجريمة، اضطرت الحكومة إلى تحويل أموال إضافية للوزارات والإدارات المختصة المكلفة بمنع الجريمة ومكافحتها.

٧٣- وبالتالي، وجه وفد سانت كيتس ونيفس نداءً إلى البلدان المانحة والشركاء الدوليين لدعم جهود البلدان النامية في بناء القدرات وتعزيز الموارد البشرية، وخصوصاً في مجال جمع البيانات والتحليل الإحصائي وتقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات الدولية ذات الصلة محقوق الإنسان.

97- وتواجه سانت كيتس ونيفس، باعتبارها دولة نامية جزرية صغيرة، تحديات وصعوبات كثيرة لكن يمكن التغلب عليها. ورأى الوفد أن سانت كيتس ونيفس قد أثبتت للعالم، وعلى العديد من الجبهات، أن شعبها يتمتع بالقدرة على التكيف مع الأوضاع. كما أن وجودها ومشاركتها في الاستعراض الدوري الشامل دليل على نضج هذه الدولة الديمقراطية وذات سيادة. وأعرب الوفد عن الأمل في ألا يكتفي الاستعراض الدوري الشامل بتسليط الضوء على المجالات التي يتعين على الدولة تحسينها بل أن يتيح أيضاً فرصاً لتبادل الممارسات الفضلي التي يمكن أن تساعد بلداناً مثل سانت كيتس ونيفس في إحراز تقدم كبير نحوق الإنسان وحمايتها على أرض الواقع.

# ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

٥٧- تحظى التوصيات الواردة أدناه، المقدمة في أثناء الحوار التفاعلي، بتأييد سانت كيتس ونيفس.

٥٧-١- التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (هنغاريا)؛

٥٧--- مراجعة قواعد البناء لتسهيل دخول المعوقين إلى المباني العامـة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي و آير لندا الشمالية)؛

٥٧-٣- مراجعة تشريعاتها الحالية لجعلها متماشية تماماً مع مبادئ وأحكام اتفاقية حقوق الطفل والانضمام إلى بروتوكوليها الاختياريين (غواتيمالا)؛

٥٧-٤- اعتماد تشريعات جديدة لحماية الطفل حالما تنتهي العملية الاستشارية (كندا)؛

٥٧-٥ الاستمرار في تطبيق خططها واستراتيجياتها للتنمية الاجتماعية والاقتصادية (كوبا)؛

٥٧-٥- الاستمرار في تنفيذ السياسات والبرامج الرامية إلى تحسين تنميتها البشرية والاجتماعية والاقتصادية، ودعوة المجتمع الدولي إلى تقديم المساعدة التقنية والمالية اللازمة لتحقيق هذا المسعى (جامايكا)؛

٥٧-٧- الاستمرار في تطبيق البرامج والتدابير اللازمة لتحسين التمتع بالحق في التعليم والحق في الصحة (كوبا)؛

9-٧٥ وضع سياسة تركز على الاحتياجات الخاصة للأشخاص ذوي الإعاقة وعلى الرعاية الخاصة اللازمة لهم من أجل مساعدهم على إيجاد أنماط عيش منتجة والمساهمة في مجتمعاهم (ترينيداد وتوباغو)؛

٥٧-١٠ تكثيف أنشطة التوعية المتعلقة بحمل المراهقات والتثقيف الجنسسي للمراهقين والمراهقات (النرويج)؛

0٧-١٠ العمل مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على وضع وثيقة أساسية مشتركة من شألها أن تسساعد، إلى جانب قوائم المسائل المتعلقة بالمعاهدات، في تفعيل عملية تقديم التقارير بموجب المعاهدات (ملديف)؛

٥٧-٧٥ اعتماد التدابير اللازمة لمكافحة وإلهاء جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، والقيام، في هذا الصدد، باستعراض عمل إدارة شؤون المساواة بين الجنسين والمضى قدماً في الإصلاحات ذات الصلة (إكوادور)؛

٥٧-٧٠ اتخاذ المزيد من التدابير الفعالة لضمان المساواة في المعاملة بين المرأة والرجل، وفقاً لالتزاماتها الدولية بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السويد)؛

٥٧-١٤- وضع تدابير، على المدى الطويل، تشمل برامج لتغيير مضمون الخطاب السياسي في حملات التوعية من أجل زيادة مشاركة الإناث في عملية صنع القرار (هنغاريا)؛

٥٧-٥- اعتماد التدابير السياساتية اللازمة لتمكين المرأة من الوصول، في ظروف متكافئة مع الرجل، إلى مناصب المسؤولية في القطاعين العام والخاص (إكوادور)؛

٥٧-٥- وضع تدابير سياساتية وتشريعية وإدارية ترمي إلى ضمان تمثيل أفضل للمرأة في عملية القرار والمناصب الإدارية في جميع قطاعات الإدارة العام، وبقدر الإمكان، في القطاع الخاص، وذلك في سبيل تشجيع المساواة الفعلية بين الجنسين (إسبانيا)؛

٥٧-٧٠- تقديم ما يلزم من تدابير في مجال مكافحة التمييز وإقرار المساواة في الأجر بين الرجل والمرأة عن العمل ذي القيمة المتساوية (تركيا)؛

٥٧-٨- مواصلة برامج التدريب من أجل تثقيف الشباب بــشأن القــضايا المتعلقة بالمساواة في المعاملة بين الرجال والنساء بغية ضمان صحة المرأة وسلامتها (النرويج)؛

٥٧-٧٥ مواصلة الجهود الرامية إلى اعتماد التدابير اللازمة لتفدي وصم طائفة الراستافاريين (شيلي)؛

٥٧-٢١- تعزيز جهودها لإذكاء الوعي بالعنف المترلي وتشجيع ضحايا العنف المترلي على إبلاغ السلطات المختصة بما يتعرضون له (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

٥٧-٢٢ مواصلة جهودها لمنع واستئصال جميع أشكال العنف ضد المرأة ومعاقبة مرتكبيه، وكذلك للتغلب على القوالب النمطية التي تتسبب في التمييز على أساس نوع الجنس (الأرجنتين)؛

٥٧-٣٣- تكثيف جهودها للقضاء على العنف المترلي والاعتداء الجنسسي، وذلك في إطار سياسات شاملة لمكافحة العنف ضد المرأة وحماية حقوق الطفل (إسبانيا)؛

٥٧-٢٤ - تحديد الأسباب التي أدت إلى كثرة حالات العنف المترلي والاعتداء الجنسي من أجل تشخيص المشكلة بقدر أكبر من الدقة، وبما يتيح إمكانية اتخاذ التدابير اللازمة والملائمة للقضاء عليهما (أوروغواي)؛

٥٧-٥٠ صوغ واعتماد تشريعات ضد العنف المترلي تصنف العنف الجنسسي والاغتصاب وزنا المحارم كجرائم خطيرة وتنص على عقوبات مناسبة بحق الجناة، وخصوصاً عندما يكونون من أقارب الضحايا (أوروغواي)؛

٥٧-٢٦ اعتماد المزيد من السياسات والتشريعات لمكافحة التمييز والعنف ضد النساء والأطفال، ولا سيما العنف المترلي والجنسي (البرازيل)؛

٥٧-٧٠ صوغ مشاريع قوانين بشأن العنف المترلي والاعتداء على الأطفال، بدعم من المجتمع الدولي (المالديف)؛

٥٧-٧٠ التعاون مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة الأخرى لتوفير الدعم الكافي لضحايا العنف المترلي، من خلال جملة أمــور منــها توفير الملاجئ لهم وحمايتهم، امتثالاً لالتزاماتها الدولية (النرويج)؛

٥٧-٧٥ - اتخاذ التدابير اللازمة لدراسة الاتجار بالأشخاص في البلد، ووضع استراتيجية واسعة النطاق لمكافحة الاتجار، ينبغي أن تشمل مقاضاة المتجرين ومعاقبتهم (كندا)؛

٥٧-٠٥- اعتماد وتنفيذ تدابير ملائمة وفعالة لمكافحة بغاء الأطفال والمواد الإباحية، بما في ذلك التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (سلوفاكيا)؛

٥٧-٧٥ استعراض إجراءات العدالة الجنائية للحد من طول فترة الاحتجاز دون محاكمة، والاستعاضة عن التحقيقات الأولية بما يكفي من جلسات الاستماع في المحكمة العليا، مما يقلل من الوقت الذي يستغرقه إيصال الأمر إلى مرحلة المحاكمة (المملكة المتحدة)؛

٥٧-٣٢ استعراض كيفية إعمال الحقوق القانونية للسجناء المحكوم عليهم بالإعدام والتحقيق في ذلك في إطار النظام القضائي لضمان تمكنهم من اللجوء إلى الاستئناف وغيره من الوسائل (كندا)؛

٥٧-٣٣- ضمان الفصل بين الأحداث والبالغين في السجون (سلوفاكيا)؛

٥٧-٧٥ إنشاء مرافق لإعادة تأهيل الأحداث لضمان فصل الأحداث عن البالغين في السجون بما يتماشى مع عملية التخفيف من الاكتظاظ في السبون (إكوادور)؛

٥٧-٥٥ - تحديث واستكمال النظام الجنائي خصوصاً من أجل تسديد العقوبات في حالات الاعتداء الجنسي على القُصر، لأن عدد هذه الحالات مشير للجزع. (إكوادور)؛

٥٧-٣٦ | إشراك المجتمع المدني في متابعة الاستعراض الدوري الشامل الخاص بالبلد (بولندا)؛

٥٧-٧٥ النظر في التماس المساعدة التقنية من وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة للوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان (بوتسوانا)؛

٥٧-٧٥ النظر في التماس المساعدة التقنية من المجتمع الدولي للتصديق على المعاهدات والاتفاقيات الدولية وتنفيذ التعهدات والالتزامات الناجمة عنها على الصعيد الوطني، والتي تشمل إنشاء القدرات الوطنية والتدريب على حقوق الإنسان (أوروغواي)؛

٥٧-٧٥ التماس المساعدة التقنية والدعم في مجال بناء القدرات من مفوضية حقوق الإنسان لتسهيل تقديم التقارير في الوقت المناسب إلى هيئات المعاهدات، وكذلك في مجال التدريب والتثقيف في حقوق الإنسان (جامايكا)؛

٥٧-٠٤- تحديد احتياجاتها في مجال المساعدة التقنية والمالية لتحسين أوضاع السجون والسعي بالتالي إلى الحصول على المساعدة من المؤسسسات والبرامج الدولية ذات الصلة المختصة في هذا الجال (الجزائر)؛

٥٧-٧٥ مواصلة تنفيذ التوصيات الصادرة عن مؤتمر "الأبطال من أجل التغيير" المتعلق بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز الذي نظمت الجماعة الكاريبية والمملكة المتحدة، والسعي إلى الحصول على المساعدة التقنية اللازمة من المجتمع الدولي لتحقيق هذه الغاية (المغرب)؛

٥٧-٤٦ طلب ما تراه ضرورياً من مساعدة تقنية ومالية من مفوضية حقوق الإنسان، ونظام حماية حقوق الإنسان بصفة عامة، والمجتمع الدولي، لتنفيذ التدابير والبرامج اللازمة للقضاء على العنف المترلي والجنسي (أوروغواي)؛

٥٧-٧٥ مواصلة جهودها، في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وغيرها من المحافل، لتذكير المجتمع الدولي، ولا سيما البلدان المتقدمة وغيرها من الدول التي تنبعث منها كميات كبيرة من غازات الدفيئة، بالتزاماقم بحماية وتعزيز حقوق الإنسان في سانت كيتس ونيفس عن طريق الحد من انبعاثات غازات الدفيئة (ملديف)؛

٥٧-٤٤- النظر في فتح مقر لبعثة صغيرة دائمة في جنيف، باستخدام التسهيلات التي يوفرها مكتب دول الكومنولث الصغيرة الذي افتتح مؤخراً (ملديف).

٧٦ وستدرس سانت كيتس ونيفس التوصيات التالية، وستقدم ردوداً عليها في الوقت المناسب، على ألا يتجاوز موعد تقديمها تاريخ انعقاد الدورة السابعة عشرة لمجلس حقوق الإنسان في حزيران/يونيه ٢٠١١:

٦٧-٧- النظر في التصديق على جميع الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان (البرازيل)؛

٢-٧٦ النظر في التوقيع والتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (موريشيوس)؛

٣٧-٧- التوقيع على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (بربادوس)؛

٣٧-٤- بذل الجهود من أجل التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (كوستاريكا)؛

٧٦-٥- توخي الانضمام إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان مع إعطاء الأولوية للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والتماس المساعدة التقنية، إذا لزم الأمر، لتحقيق هذه الغاية (الجزائر)؛

7-٧٦ الانضمام إلى الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (فرنسا)؛

٧٦-٧٦ الانضمام إلى ما تبقى من الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان – أي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتقافية واتفاقية مناهضة التعذيب (بولندا)؛

٧٦-٨- الإسراع في التوقيع والتصديق، بمساعدة مفوضية حقوق الإنسسان، على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية مناهضة التعذيب وبروتوكولها الاختياري، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (ملديف)؛

٩-٧٦ دراسة إمكانية التوقيع والتصديق على الصكوك الدولية التالية: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ واتفاقية مناهضة التعذيب؛ والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين)؛

١٠-٧٦ التوقيع والتصديق على العهدين الدوليين، واتفاقية مناهضة التعذيب، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتو كوليهما الاختياريين، وعلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والتصديق

على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل وعلى اتفاقية القضاء علــــى جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري (إسبانيا)؛

١٧-٧٦ التصديق على الانضمام إلى الصكوك الدولية التي لم تصبح طرفاً فيها بعد، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكو الاختياري الثاني الملحق به والذي يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ واتفاقية مناهضة التعذيب؛ والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ والبروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل (أوروغواي)؛

١٢-٧٦ التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وعلى بروتوكولها الاختياري
(كوستاريكا)؛

١٣-٧٦ التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (إكوادور)؛

١٤-٧٦ التوقيع على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المملكة المتحدة)؛

١٥-٧٦ التوقيع والتصديق على اتفاقية حقوق الأشـخاص ذوي الإعاقـة (أستراليا)؛

٦٧-٧٦ بذل الجهود اللازمة للتصديق على اتفاقية حقوق الأشـخاص ذوي الإعاقة، واتباع لهج شمولي في هذه الجهود (إكوادور)؛

١٧-٧٦ اعتماد معايير الحماية الواردة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بغية تسريع انضمامها إليها (المكسيك)؛

١٨-٧٦ التوقيع والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري في أقرب وقت ممكن، والاعتراف الكامل باختصاص اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري (فرنسا)؛

١٩-٧٦ النظر في التصديق على اتفاقية منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (بو لندا)؛

٢٠-٧٦ التصديق على الاتفاق المتعلق بامتيازات المحكمة الجنائية الدولية
وحصاناتها وضمان إنفاذه في القانون الوطنى (سلوفينيا)؛

٢١-٧٦ الانضمام إلى بروتوكول عام ١٩٦٧ المتعلق بمركز اللاجئين والاتفاقيات ذات الصلة (ترينيداد وتوباغو)؛

٣٧-٢٦ تنفيذ أحكام حقوق الإنسان الواردة في المعاهدات الأساسية والاستفادة من المساعدة التقنية التي عُرضت عليها بالفعل (سلوفينيا)؛

٧٦-٢٣ إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان (من أجل تعزيز وتدعيم الجهود المبذولة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها) (ملديف)؛

٧٦-٧٦ النظر في إمكانية إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان (شيلي)؛

٧٦-٢٥- إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (إسبانيا)؛

٣٦-٧٦ إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (بولندا)؛

٧٦-٧٦ إنشاء هيئة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (هنغاريا)؛

٣٧-٧٦ إنشاء هيئة وطنية عامة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، بمساعدة المجتمع الدولي إذا لزم الأمر (المكسيك)؛

٢٩-٧٦ انشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تعتمدها لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وهماية حقوق الإنسان، وذلك تمشياً مع مبادئ باريس (إكوادور)؛

٣٠-٧٦ تجديد جهودها لتعزيز وحماية حقوق الفئات الضعيفة مثل الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين (كوبا)؛

٣١-٧٦ توجيه دعوة مفتوحة ودائمة إلى الإجراءات الخاصة (إسبانيا)؛

٣٢-٧٦ توجيه دعوة مفتوحة ودائمة إلى الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (إكوادور)؛

٧٦-٣٣ النظر في توجيه دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (لاتفيا)؛

٣٤-٧٦ النظر في توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (البرازيل)؛

٣٥-٧٦ توثيق التعاون مع الإجراءات الخاصة وتوجيه دعـوة دائمـة لهـا (هنغاريا)؛

٣٦-٧٦ توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان حتى تتمكن من زيارة البلد، ومسساعدة الحكومة في إجراء إصلاحات في مجال حقوق الإنسان (ملديف)؛

٣٧-٧٦ تنفيذ مزيد من السياسات لضمان المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء المجتمع وتعزيز حقوق المرأة والطفل (جنوب أفريقيا)؛

٣٨-٧٦ المضي قدماً في حملة توعية وطنية تتضمن آليات لتسهيل وصول المرأة إلى العدالة، وإنشاء محاكم متخصصة، وخدمات رعاية شاملة للضحايا وبرامج وطنية لمكافحة القوالب النمطية التي تعاني منها النساء والفتيات، بما في ذلك على مستوى التعليم الرسمي وغير الرسمي (أوروغواي)؛

٣٩-٧٦ صوغ وتنفيذ سياسة وطنية تمدف إلى ضمان المساواة بين الجنسسين في سوق العمل (غانا)؛

٧٦-٠١- الاستعاضة عن مرفق باستار بسجن جديدة يلبي المعايير الدولية، واستكشاف خيارات إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص، وترتيبات التمويل (المملكة المتحدة)؛

7 ٧ - ١ - ٤ - تطبيق عقوبات شديدة مناسبة بحق مرتكبي جرائم الاغتصاب والاعتداء الجنسي؛ وإنشاء محاكم متخصصة في هذا المجال؛ وإتاحة خدمات الدعم والمشورة للضحايا؛ ووضع برنامج وطني للتوعية لتيسير لجوء النساء والأطفال إلى العدالة (إسبانيا)؛

٢٧-٧٦ مواصلة اتخاذ التدابير الرامية إلى وضع حد للعقاب البدني (شيلي)؛

٣٦-٧٦ حظر العقاب البدني في سياق قضاء الأحداث، والتعليم المدرسي وفي المترل (ألمانيا)؛

٧٦-٤٤- جعل نظام العدالة الجنائية للأحداث متماشياً مع اتفاقية حقوق الطفل، ورفع السن التي يحاسب فيها الأطفال على مخالفتهم للقانون، وتعزيز البرامج الاجتماعية لتعليم هؤلاء الأطفال (المكسيك)؛

٣٧-٥٥- إعادة النظر في السن القانونية للمسوولية الجنائية (ترينيداد وتوباغو)؛

٣٦-٧٦ رفع السن القانونية للمسؤولية الجنائية إلى أكثر من ٨ سنوات (هنغاريا)؛

٧٦-٧٦ رفع السن الدنيا للمسؤولية الجنائية امتثالاً للمعايير الدولية (سلوفاكيا)؛

7 - 4 - 5 تعديل قانون الأحداث بما يتماشى مع المعايير الدولية وخاصة تغيير تعريف الأحداث لضمان توفير الحماية والضمانات لجميع الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن  $1 \, 1$  سنة (تركيا)؛

7 ٧ - ٥ ٤ - اتخاذ تدابير فعالة لمكافحة التمييز على نحو فعال على جميع الأصعدة، عا في ذلك على أساس التوجه الجنسي أو الهوية (السويد)؛

٧٦-٥٠- الإقرار بضرورة تمتع الجميع تمتعاً كاملاً وعلى قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان، واستعراض وإلغاء جميع القوانين التمييزية، بما في ذلك القانون الذي يجرم المثلية الجنسية (السويد)؛

٥١-٧٦ - الغاء جميع الأحكام في تشريعاتها المحلية التي تجرم النشاط الجنسسي المثلي بالتراضي بين أشخاص بالغين (إسبانيا)؛

٥٢-٧٦ بذل الجهود اللازمة لإلغاء جميع الأحكام القانونية التي يمكن تطبيقها لتجريم النشاط الجنسي المثلي بين أشخاص بالغين (أوروغواي)؛

٥٣-٧٦ جعل تشريعاتها متوائمة مع التزامها بتطبيق المساواة وعدم التمييز، عن طريق إلغاء جميع الأحكام القانونية التي تجرم النشاط الجنسي بالتراضي بين أشخاص بالغين (كندا)؛

٥٤-٧٦ جعل تشريعاتها متماشية مع الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان، عن طريق إلغاء جميع الأحكام التي قد تنطوي على تمييز ضد المثلبات والمثلبين ومزدوجي التوجه الجنسي والمتحولين جنسياً (النرويج)؛

٧٦-٥٥- نزع الصفة الإجرامية عن سلوك المثليين عن طريق إلغاء الأحكام ذات الصلة من قانون الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص التي يمكن استخدامها لتجريم السلوك المثلي بالتراضي بين أشخاص بالغين (الولايات المتحدة)؛

٦٧-٥٦ إلغاء الأحكام الواردة في القانون الوطني، ولا سيما المادتين ٥٦ و٧٥ من قانون الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص، واللتين تجرمان العلاقات الجنسية المثلية بالتراضى بين أشخاص بالغين (فرنسا).

٧٧- ولم تحظ التوصيات التالية بتأييد سانت كيتس ونيفس:

١-٧٧ - الغاء عقوبة الإعدام والعودة إلى العمل بالوقف الاختياري لها (ألمانيا)؛

٧٧-٧- إلغاء عقوبة الإعدام وتخفيف أحكام الإعدام الصادرة بأحكام بالسجن (كندا)؛

٣-٧٧ [علان وقف اختياري رسمي لعقوبة الإعدام بحدف إلغائها (المملكة المتحدة)؛

٧٧-٤- إعلان وقف اختياري للإعدامات تمهيداً لإلغاء عقوبة الإعدام (النرويج)؛

٧٧-٥- فرض وقف اختياري بحكم القانون لعقوبة الإعدام تمهيداً لإلغائها (هنغاريا)؛

٣٧٧-- فرض وقف اختياري فعلي وبحكم القانون لعقوبة الإعدام، بغية اعتماد قانون بالغائها (السويد)؛

٧٧-٧٠ فرض حظر رسمي على عقوبة الإعدام بهدف إلغائها تماماً تمشياً مـع قراري الجمعية العامة ١٤٩/٦٢ و١٦٨/٦٣، والبروتوكول الاختياري الشاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (سلوفاكيا)؛

٧٧-٨- إعلان وقف اختياري لتطبيق عقوبة الإعدام، في أقرب وقت ممكن، من أجل إلغاء هذه العقوبة لهائياً في لهاية المطاف (فرنسا)؛

٧٧-٩- إعلان وقف اختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام بهدف إلغائها وتخفيف أحكام الإعدام الصادرة إلى أحكام بالسجن (إسبانيا)؛

٧٧-١٠- إلغاء الأحكام القانونية التي تتيح تطبيق عقوبة الإعدام وإعلان وقف اختياري للإعدامات (سلوفينيا)؛

۱۷-۷۷ والنظر في تسمح بتطبيق عقوبة الإعدام والنظر في التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وعلى بروتوكوله الاختياري الثاني (النرويج)؛

٧٧-٧٧ - العمل دون تأخير على تخفيف جميع أحكام الإعدام إلى أحكام بالسبجن، والتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق به والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وجعلهما جزءاً من التشريعات الوطنية (السويد)؛

١٣-٧٧ - الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، واتخاذ جميع الخطوات اللازمة لإلغاء عقوبة الإعدام من قانون سانت كيتس ونيفس رأستراليا).

٧٨- وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي تأويلها على ألها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.

### المرفق

# تشكيلة الوفد

The delegation of Saint Kitts and Nevis was headed by His Excellency Delano Bart Q.C., Permanent Representative of Saint Kitts and Nevis to the United Nations and composed of the following members:

- Dr. Dennis Merchant, Legal Advisor to National Security;
- Ms. Karen Hughes, Parliamentary Counsel, Ministry of Justice and Legal Affairs;
- Ms. Kaye Bass, Senior Foreign Service Officer, Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Steven Goldstein, Honorary Counsel of Saint Kitts and Nevis in Geneva

GE.11-11805 28